

546 - التفصيل في حكم أكل اللحوم المستوردة من الخارج - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه يقول في رسالته هل للحوم او لحوم الدجاج والاغنام المستوردة من الخارج؟ حلال ام هي حرام؟ مع ذكر الدليل ان وجد وفقكم الله اما بعد هذه اللحوم المستوردة فيها تفصيل ان كانت من بلاد اهل الكتاب كاليهود والنصارى - [00:00:00](#) فيحل لنا مثل ما يستورد من فرنسا انجلترا وامريكا الدنمارك واشبه ذلك لان الله اباح حيث قال سبحانه وتعالى وطعام الذين خير لكم وطعامكم خير لهم وطعامهم ذبائحهم الله بهن طعامهم - [00:00:20](#) وقد اجمع اهل العلم على ذلك. فما كان من بلاد اهل الكتاب وهم من اليهود والنصارى فوحدوا لنا. اما اذا علمنا ان على غير الشرع بالخنق والوطن هذا لا يحل مثل ذبيحة المسلم التي يذبحها بالخنق والوقت لا تحل اما ما دمنا - [00:00:40](#) اجهل ذلك فالاصل حلمنا لا نعلم انها ذبحت على اهل الشرع فالاصل حل ذلك مثل ذبيحة المسلم. اما الذبائح الاخرى التي بل من غير شوية هو غنية الهند او الشيوعية في بلغاريا او - [00:01:00](#) هذه لا تحل الا اذا علمنا انه ذبحها مسلم او كتابي اذا علمنا ذلك لا بأس واما اذا لم نعلم فالاصل تحليل ذبائحهم الا حصل تحديد ذبائح الوثنيين وتحريم ذبائح الملحدين من الشيوعيين فينبغي التفريق والتفصيل - [00:01:20](#) نعم - [00:01:40](#)